



عمرو بن العاص (فاتح مصر)



رسم: ماهر عبد القادر

تأليف: د/ علي راشد

جميع حقوق الطبع محفوظة

برقم إيداع 2013/7075

المجد للنشر والتوزيع 0106372799

"عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ" هُوَ الْقَائِدُ الْإِسْلَامِيُّ الْفَذُّ، وَهُوَ صَاحِبُ رَأْيٍ وَفَكْرٍ، وَفَارِسٌ مِنَ الْفُرْسَانِ الْأَبْطَالِ، وَلَهُ عَقْلِيَّةٌ قِيَادِيَّةٌ مُتَمَيِّزَةٌ، وَذِكَاةٌ وَدَهَاءٌ مَكْنَهُ مِنَ الْإِنْتِصَارِ فِي الْعَدِيدِ مِنَ الْمَعَارِكِ، وَلِذَا لُقِبَ بِـ "دَاهِيَةِ الْعَرَبِ".

وُلِدَ "عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ" فِي مَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَيْ قَبْلَ الدَّعْوَةِ لِدُخُولِ النَّاسِ الدِّينَ الْإِسْلَامِيَّ، وَالِدُهُ هُوَ "الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ"، أَحَدُ سَادَةِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

لَمْ يَدْخُلْ "عَمْرُو" الْإِسْلَامَ مُبَكَّرًا، بَلْ كَانَ لَهُ مَوَاقِفُ سَلْبِيَّةٌ ضِدَّ الَّذِينَ أَسْلَمُوا، فَقَدْ هَاجَرَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ الْأَوَائِلِ مِنْ قَبْلِهِ إِلَى الْحَبَشَةِ فِرَارًا بِدِينِهِمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَاضْطِهَادِهِمْ لَهُمْ،



فَارْسَلَتْ قُرَيْشٌ كُلاًّ مِنْ "عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ"، وَ "عَبْدَ اللَّهِ
بْنِ رَبِيعَةَ" وَهُمَا يَحْمِلَانِ الْهَدَايَا لِلنَّجَاشِيِّ حَاكِمِ الْحَبَشَةِ،
الَّذِي كَانَ قَدْ رَحَّبَ بِالْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ جَاءُوا لِيَحْتَمُوا بِهِ لِمَا
عُرِفَ عَنْهُ بِأَنَّهُ حَاكِمٌ "عَادِلٌ" يُكْرِمُ ضُيُوفَهُ.

وَلَكِنَّ النَّجَاشِيَّ رَفَضَ طَلَبَ "عَمْرُو" وَصَاحِبِهِ، بَلْ إِنَّهُ بَكَى
مِنَ الْخُشُوعِ عِنْدَمَا سَمِعَ أَحَدَ الْمُسْلِمِينَ يَتْلُو عَلَيْهِ آيَاتَ
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَكَّدَ لـ "عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ" أَنَّ "مُحَمَّدًا"
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ نَبِيُّ هَذَا الْعَصْرِ وَرَسُولُ الْإِسْلَامِ،
وَأَنَّهُ بِالْفِعْلِ قَدْ آمَنَ بِهِ وَدَخَلَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ.



وَفِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، خَرَجَ "عَمْرُو" قَاصِدًا لِلْمَدِينَةِ
الْمُنَوَّرَةِ، فَقَابَلَ فِي الطَّرِيقِ "خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ"، وَ"عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ"،
فَسَارُوا جَمِيعًا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَسْلَمُوا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ أَوَّلُ مُهِمَّةٍ قِتَالِيَّةٍ كُلِّفَ بِهَا "عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ" مِنْ
قَبْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هِيَ أَنْ يُفَرِّقَ جَمَاعَةَ "قَضَاعَةَ"
الَّذِينَ أَرَادُوا غَزَا الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ.



فَسَارَ "عَمْرُو" عَلَى رَأْسِ سَرِيَّةٍ "ذَاتِ السَّلَاسِلِ" فِي ثَلَاثِمِائَةِ مُجَاهِدٍ
- زَادُوا فِيهَا بَعْدُ إِلَى خَمْسِمِائَةِ مُجَاهِدٍ - فِيهِمْ "أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ"،
وَ "عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ" رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَكَانَ الْأَعْدَاءُ أَكْثَرَ عِدَدًا،
وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَصَرَ جُنْدَهُ، وَفَرَّ الْأَعْدَاءُ مَذْهُورِينَ.



وَبَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي عَهْدِ خِلَافَةِ "أَبِي
بَكْرٍ الصِّدِّيقِ" رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَادَ "عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ" جَيْشًا إِلَى
فَلَسْطِينَ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثَةِ آلَافٍ مُجَاهِدٍ - وَبَعْدَ وُصُولِ مَدَدٍ - أَصْبَحَ
عَدَدُ جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ سَبْعَةَ آلَافٍ مُجَاهِدٍ.



وَانْتَصَرَ "عَمْرُو" بِجَيْشِهِ عَلَى جَيْشِ الرُّومِ الْأَكْثَرَ عِدَدًا، ثُمَّ انْضَمَّ
بِجَيْشِهِ إِلَى جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ بِقِيَادَةِ "خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ"، وَتَمَّتْ هَزِيمَةُ
جَيْشِ الرُّومِ فِي مَعْرَكَةِ "الْيَزْمُوكِ".



وَبَعْدَ أَنْ تَوَالَتْ انْتَصَارَاتُ "عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ" وَفَتْوحَاتُهُ فِي الشَّامِ،
تَوَجَّهَ نَظَرُهُ نَاحِيَةَ "مِصْرَ" فَأَرَادَ فَتْحَهَا، وَأَرْسَلَ إِلَى خَلِيفَةِ الْمُؤْمِنِينَ
وَقَتَيْدٍ "عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ" فَوَافَقَ - بَعْدَ تَفْكِيرٍ - عَلَى فَتْحِ مِصْرَ.



وَبِالْفِعْلِ قَامَ "عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ" بِإِعْدَادِ جَيْشٍ مُكَوَّنٍ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُجَاهِدٍ، وَخَشِيَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ "عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ" مِنْ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْجَيْشُ غَيْرَ كَافٍ لِلْمُلَاقَاةِ الرَّوْمِ فِي مِصْرَ، فَأَرْسَلَ خَطَّابًا إِلَى "عَمْرُو" يُخْبِرُهُ فِيهِ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَدْ دَخَلَ مِصْرَ فَلْيَرْجِعْ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ قَدْ دَخَلَهَا فَلْيُكْمِلْ مَسِيرَتَهُ عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ، وَكَانَ "عَمْرُو" وَجَيْشُهُ قَدْ وَصَلُوا إِلَى الْعَرِيشِ، فَأَكْمَلَ السَّيْرَ لِفَتْحِ مِصْرَ.



وَدَخَلَ مَدِينَةَ "الْفَرَمَا" الَّتِي شَهِدَتْ أَوَّلَ اشْتِبَاكِ بَيْنِ الرُّومِ
وَالْمُسْلِمِينَ، فَانْتَصَرَ جَيْشُ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ فَتَحَ مَدِينَةَ "بَلْبِيسَ"،
وَقَهَرَ قَائِدَهَا الرُّومَانِيَّ الشَّهِيرَ "أَرْطَبُونَ".



وَأَكْمَلَ الْمَسِيرَةَ فَحَاصَرَ حِصْنَ "بَابِلْيُون" حَيْثُ اخْتَمَى بِهِ "الْمَقْوَقْسُ"
حَاكِمُ مِصْرَ. وَبَعْدَ أَنْ طَالَ الْحِصَارُ وَافَقَ "الْمَقْوَقْسُ" عَلَى دَفْعِ الْجِزْيَةِ
فَغَضِبَ مَلِكُ الرُّومِ "هَرَقْلُ" وَاسْتَدْعَى الْمَقْوَقْسَ إِلَى الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ
وَنَفَاهُ.

وَانْتَهَزَ الْمُسْلِمُونَ الْفُرْصَةَ وَهَاجَمُوا حِصْنَ بَابِلْيُون، مِمَّا اضْطُرَّ الرُّومُ
عَلَى طَلَبِ الصُّلْحِ وَدَفْعِ الْجِزْيَةِ.

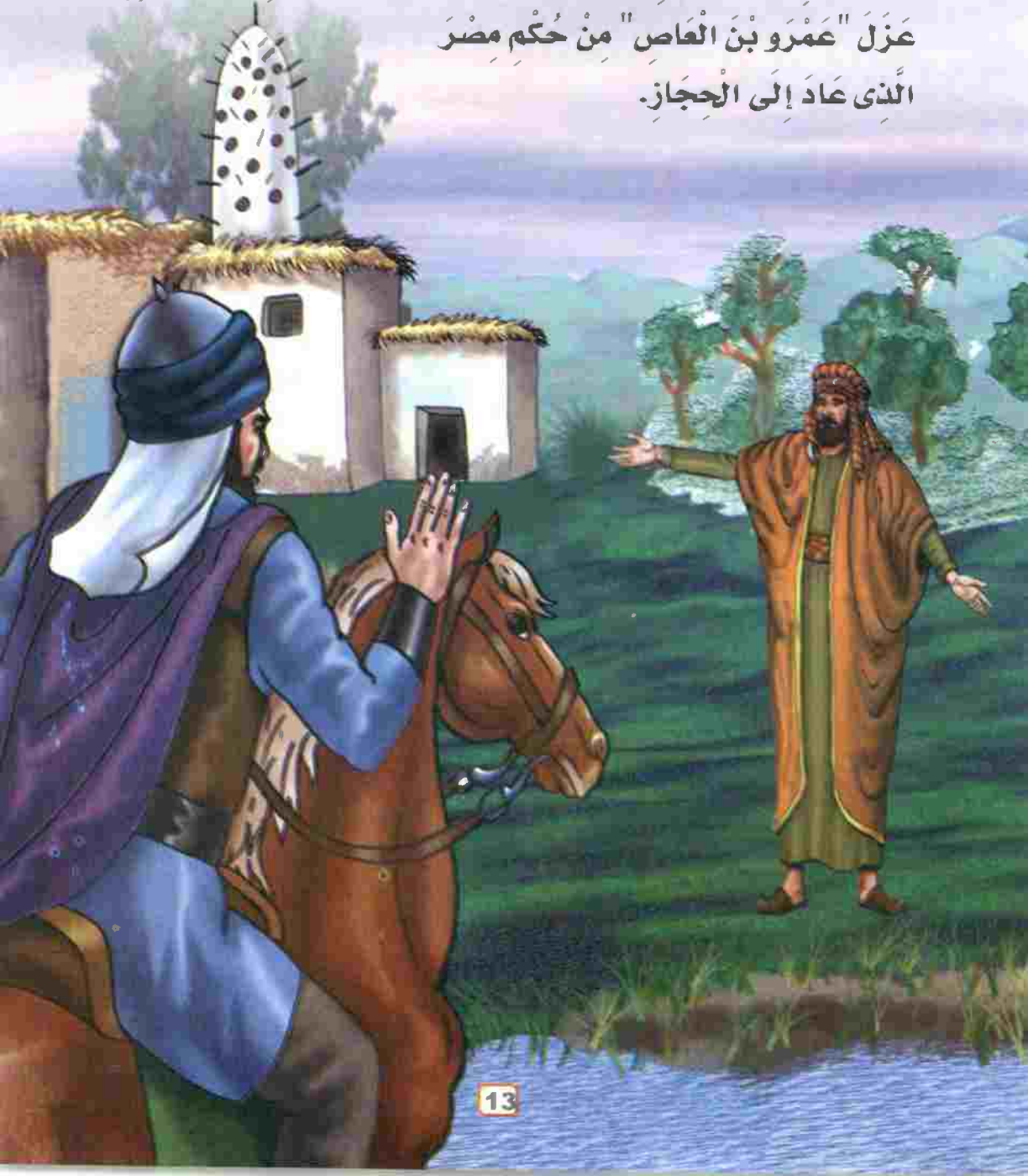
وَبَعْدَ ذَلِكَ تَوَالَتْ فَتُوحَاتُ "عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ" فِي الْمَدُنِ الْمِصْرِيَّةِ
الْوَّاحِدَةِ تَلُوَ الْأُخْرَى، حَتَّى بَلَغَ أَسْوَارَ مَدِينَةِ الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ،
فَحَاصَرَهَا وَبَدَأَ خِلْفُهَا أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ أَلْفًا مِنَ الرُّومِ.



وَمَاتَ الْمَلِكُ "هَرَقْلُ" فِي أَثْنَاءِ هَذَا الْحِصَارِ، وَجَاءَ أَخُوهُ بَدَلًا مِنْهُ، وَاقْتَتَعَ بِأَنَّهُ لَا أَمَلَ لَهُ فِي الْإِنْتِصَارِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَدْعَى "الْمَقْوَقْسَ" مِنْ مَنَفَاهُ، وَكَلَّفَهُ بِمُفَاوَضَةِ الْمُسْلِمِينَ لِلصُّلْحِ. وَأَصْبَحَ "عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ" حَاكِمًا عَلَى مِصْرَ، وَاسْتَقْبَلَهُ أَهْلُهَا بِالْكَثِيرِ مِنَ الْفَرَحِ وَالتَّرْحِيبِ، لَمَّا عَانَوْهُ مِنْ قَسْوَةِ الرُّومِ وَظُلْمِهِمْ، وَأَخْبَرَهُمْ "عَمْرُو" بِأَنَّ الرَّسُولَ الْكَرِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مِصْرُ، فَاسْتَوْصُوا بِقَبِطِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا".



وَقَامَ "عَمْرُو" بِتَخْطِيطِ مَدِينَةِ "الْفُسْطَاطِ"، وَأَعَادَ حَضَرَ خَلِيجَ
"تَرَا جَانَ" الْمُوصَلَ إِلَى الْبَحْرِ الْأَحْمَرَ لِنَقْلِ الْغَنَائِمِ إِلَى الْحِجَازِ
بَحْرًا، وَأَنْشَأَ بِهَا جَامِعًا سَمَّى بِاسْمِهِ "جَامِعَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ" مَا زَالَ
مَوْجُودًا إِلَى الْآنَ. وَعِنْدَمَا تَوَلَّى "عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ" خِلَافَةَ الْمُسْلِمِينَ
عَزَلَ "عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ" مِنْ حُكْمِ مِصْرَ
الَّذِي عَادَ إِلَى الْحِجَازِ.



وَجَاءَتِ الْحَرْبُ ثَانِيَةً مَعَ الرُّومِ عِنْدَمَا أَرْسَلُوا ثَلَاثَمِائَةَ سَفِينَةٍ
مُحَمَّلَةً بِالْجُنُودِ الرُّومِ الَّذِينَ تَمَكَّنُوا مِنْ دُخُولِ الإسْكَندَرِيَّةِ، بَلْ قَرَّرَ
الْأَعْدَاءُ السَّيْرَ إِلَى مَدِينَةِ الْقُسْطَاطِ.



وَعِنْدَمَا عَلِمَ "عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ" بِذَلِكَ، عَادَ سَرِيعًا مِنَ الْحِجَازِ وَجَمَعَ
جَيْشَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَجْلِ لِقَاءِ جَيْشِ الرُّومِ وَانْتَصَرَ جَيْشُ الْمُسْلِمِينَ
عَلَى جَيْشِ الرُّومِ مَرَّةً أُخْرَى.



بَعْدَ مَقْتَلِ الْخَلِيفَةِ "عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ"، سَارَ "عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ" إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ لِيُسَانِدَهُ ضِدَّ جَيْشِ "عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ" فِي مَعْرَكَةِ "صَفِّينَ"، ثُمَّ كَانَتْ الْهُدْنَةُ بَيْنَ الْجَيْشَيْنِ، وَاسْتِطَاعَ "عَمْرُو" بِذِكَايِهِ - عِنْدَمَا كَانَ التَّحْكِيمُ عَلَى مَنْ يَتَوَلَّى خِلَافَةَ الْمُسْلِمِينَ - أَنْ تَكُونَ الْخِلَافَةُ لـ "مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ" لَا إِلَى "عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ".

وَعَادَ "عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ" لِيَعِيشَ فِي مَصْرَ آخِرَ أَيَّامِهِ، وَلَهُ مِنَ الْعُمْرِ ثَلَاثَةٌ وَتِسْعُونَ عَامًا، وَدُفِنَ قَرَبَ جَبَلِ الْمُقَطَّمِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي عَامِ ٤٣ هَجْرِيًّا.

